

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الدرس الرابع والعشرون: من كتاب النكاح من صحيح البخاري

كِتَابُ النِّكَاحِ

بَابُ مَا يَجِلُّ مِنَ النِّسَاءِ وَمَا يَحْرَمُ

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ حَرَمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَأَخَوَاتِكُمْ وَعَمَّاتِكُمْ وَخَالَاتِكُمْ وَبَنَاتِ الْأَخِ وَبَنَاتِ الْأُخْتِ ﴾ [النساء: 23] - إِلَى آخِرِ الدِّيْنَيْنِ إِلَى قَوْلِهِ - ﴿ إِنْ اللَّهُ كَانَ عَلَيْهَا حَكِيمًا ﴾ [النساء: 11] وَقَالَ أَنَسٌ: ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ [النساء: 24] « ذَوَاتُ الْأَزْوَاجِ الْحَرَامِ حَرَامٌ » ﴿ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ [النساء: 24] « لَا يَرَى بَأْسًا أَنْ يَنْزِعَ الرَّجُلُ جَارِيَّتَهُ مِنْ عَبْدِهِ » وَقَالَ: ﴿ وَلَا

تَنَكَّحُوا الْمَشْرَكَاتِ حَتَّى يَوْمِنَ ﴿البقرة: 221﴾ **وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ** : «مَا زَادَ عَلَى أَرْبَعٍ فَهُوَ حَرَامٌ، كَاهِهِ وَأَبْنَتَهُ وَأَخْتَهُ»

5105 - وَقَالَ لَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَفْيَانَ، حَدَّثَنِي حَبِيبٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: «حَرَّمَ مِنَ النَّسَبِ سَبْعٌ، وَمِنَ الصَّهْرِ سَبْعٌ» ثُمَّ قَرَأَ: ﴿حَرَمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتِكُمْ﴾ [النساء: 23]

وَجَمَعَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، بَيْنَ ابْنَةِ عَلِيِّ وَامْرَأَةِ عَلِيٍّ وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: «لَا بَأْسَ بِهِ» وَكَرِهَهُ الْحَسَنُ مَرَّةً، ثُمَّ قَالَ: «لَا بَأْسَ بِهِ».

وَجَمَعَ الْحَسَنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، بَيْنَ ابْنَتِي عَمِّ فِي لَيْلَةٍ، وَكَرِهَهُ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ، لِلْقَطِيعَةِ، وَلَيْسَ فِيهِ تَحْرِيمٌ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ﴾ [النساء: 24].

وَقَالَ عِكْرَمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، «إِذَا زَنَى بِأَخْتِ امْرَأَتِهِ لَمْ تَحْرَمْ عَلَيْهِ امْرَأَتُهُ» وَيُرْوَى عَنْ يَحْيَى الْكَنْدِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، وَأَبِي جَعْفَرٍ، فِيهِمْ يَلْعَبُ بِالصَّبِيِّ: «إِنْ أَدْخَلَهُ فِيهِ فَلَا يَتَزَوَّجُ امْرَأَتَهُ» وَيَحْيَى هَذَا غَيْرَ مَعْرُوفٍ، وَلَمْ يَتَابِعْ عَلَيْهِ

وَقَالَ عِكْرَمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: «إِذَا زَنَى بِهَا لَمْ تَحْرَمْ عَلَيْهِ امْرَأَتُهُ» وَيَذْكَرُ عَنْ أَبِي نَصْرِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، حَرَمَهُ «وَأَبُو نَصْرِ هَذَا لَمْ يَعْرِفْ بِسَمَاعِهِ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ»

وَيُرْوَى عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، وَجَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، وَالْحَسَنِ، وَبَعْضِ أَهْلِ الْعِرَاقِ تَحْرَمَ عَلَيْهِ.

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «لَا تَحْرَمُ حَتَّى يَلْزُقَ بِالْأَرْضِ» يَعْنِي يَجَاهِعُ وَجُوزَهُ ابْنُ الْمُسَيْبِ وَعَرُوقَةُ، وَالزُّهْرِيُّ وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: قَالَ عَلِيٌّ: «لَا تَحْرَمُ» وَهَذَا مَرْسَلٌ.

عصر يوم الخميس 9 محرم 1445 هجرية

مسجد إبراهيم _ شحوح _ سيئون

